



طبق الأصل
الديوان

COMPUTER

أحمد حيدرورة

١٢ ايار ٢٠١٨

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
الوزير

تعميم رقم ١٣/٤٤
١٢ ايار ٢٠١٨

المتعلق بمنع التدخين

لما كانت وزارة التربية والتعليم العالي ، بالتعاون مع وزارة الصحة العامة ، تسعى إلى تطبيق القانون رقم 174 تاريخ 2011/9/3 المتضمن الحد من التدخين ،

ولما أصبح التدخين آفة اجتماعية تلاقي رواجاً كبيراً وتطال الأعمار كافة ، وخاصة عند المراهقين ،

وبما أن الدراسات العلمية أظهرت أن التدخين يشكل مشكلة صحية واجتماعية خطيرة ، إذ تُعتبر العامل الأول لازدياد نسبة الوفيات في العالم والمسبب الأساسي لتسعين في المائة من سرطان الرئة ، كما تؤدي إلى تلوث البيئة ،

وبما أن لبنان وافق على اتفاقية منظمة الصحة العالمية المتعلقة بمحاربة التدخين ،

وحرصاً على صحة وسلامة المواطنين لا سيما التلاميذ ،

لذلك ،

يُطلب من جميع المسؤولين عن الوحدات الإدارية في وزارة التربية والتعليم العالي ، والمسؤولين عن الجامعات والثانويات والمدارس والمؤسسات التربوية كافة ، الرسمية والخاصة ، التقيد بأحكام هذا التعميم تطبيقاً للقانون رقم 2011/174 والتشدد في تنفيذه عبر الطلب من الموظفين الإمتناع عن التدخين داخل حرم وزارة التربية والتعليم العالي وداخل المؤسسات التربوية ووسائل النقل المعدة للتلاميذ ، ومراقبة المتعلمين وتوجيههم وإرشادهم إلى الإقلاع عن هذه العادة الخطرة حفاظاً على صحتهم وعلى السلامة العامة ، تحت طائلة فرض العقوبات التي نصّ عليها القانون . %

صادر

١٢ ايار ٢٠١٨

وزير التربية والتعليم العالي

مروان حمادة

طبق الأصل

فاطمة (المقهور)



رئيس الديوان

جورج اسعد داود

بيروت في ١٢/٩/١٨

الديوان (إيلاغ ما يدر)